نسخ احكام واوامر الشرائع السابقة - قيود اللباس واللحى

حضرة بهاء الله

قيود اللباس واللحى

حضرة بهاءالله:

1 - " قد رفع الله عنكم حكم الحدّ في اللّباس واللّحى فضلا من عنده إنّه لهو الآمر العليم اعملوا ما لا تنكره العقول المستقيمة ولا تجعلوا أنفسكم ملعب الجاهلين " (الكتاب الأقدس – الفقرة 159)

2 - " البشارة السابعة – فُوِّضَ زِمَامُ الأَلْبِسَةِ وَتَرْتِيْبُ اللِّحَى وَإِصْلاَحُهَا إِلَى اخْتِيَارِ العِبَادِ. **وَلَكِنْ إِيَّاكُمْ يَا قَوْمِ أَنْ تَجْعَلُوا أَنْفُسَكُمْ مَلْعَبَ الجَاهِلِينَ.**" (لوح البشارات – معرّب عن الفارسية)

بيت العدل:

1 - ترجع كثير من القواعد الخاصّة باللّباس إلى التّكاليف والسّنن الّتي جاءت بها أديان العالم المختلفة، فمثلا اتّخذ رجال الدّين في بعض المذاهب لأنفسهم عمائم وعباءات متميّزة، وحدث في الماضي أنّهم منعوا النّاس من ارتداء الملابس الأوروبيّة. وأدخل المسلمون بدافع الرّغبة في الاقتداء بالرّسول عددا من القيود تتعلّق بقصّ أو حلق الشّوارب، وإطلاق اللّحى. وقد رفع حضرة بهاء الله مثل هذه القيود الخاصّة بلباس المرء ولحيته، وترك ما يتعلّق بهذه الأمور لاختيار النّاس، وفي الوقت نفسه دعا أحبّاء الله ألاّ يتعدّوا حدود اللّياقة، وأن يراعوا الاعتدال في كلّ ما يتعلّق بلباسهم. (الكتاب الأقدس – الشرح 175)